

وسائل الشيعة

[89] إلا ثلاثة رهط من المؤمنين. محمد بن مسعود العياشي في (تفسيره) عن أبي جعفر مثله (1). (20046) 3 - وعن أبي اسامة الشحام قال: قلت لابي الحسن (عليه السلام): انهم يقولون: ما منع عليا إن كان له حق أن يقوم بحقه ؟ فقال: إن ا [لم يكلف هذا أحدا إلا نبيه، فقال: * (فقاتل في سبيل ا [لا تكلف إلا نفسك) * (1) وقال لغيره: * (الا متحرفا لقتال أو متحيزا إلى فئة) * (2) فعلي (عليه السلام) لم يجد فئة ولو وجد فئة لقاتل. أقول: وتقدم ما يدل على ذلك (3). 31 - باب حكم طلب المبارزة (20047) 1 - محمد بن يعقوب، عن حميد بن زياد، عن الخشاب، عن ابن بقاج، عن معاذ بن ثابت، عن عمرو بن جميع، عن أبي عبد ا [(عليه السلام) قال: سئل عن المبارزة بين الصفيين بعد إذن الامام، فقال لا بأس به، ولكن لا يطلب إلا باذن الامام ورواه الشيخ بإسناده عن محمد بن الحسن، عن الصفار، عن الحسن بن علي بن يوسف عن معاذ بن ثابت، عن عمرو بن جميع رفعه إلى أمير

(1) تفسير العياشي 2: 51 / 30 3 - تفسير

العياشي 2: 51 / 31 واورده في سورة الانفال ولاحظ سورة النساء 1 / 261 و 262 (1) النساء 4: 84 (2) الانفال 8: 16 وتقدم في الدعاء من الصلاة ج 10 ب 36، ورواه في روضة الكافي مسندا ح 414 نحوه (3) تقدم في الباب 27 من هذه الابواب الباب 31 فيه 3 احاديث 1 -

الكافي 5: 34 / 1 (*)